

قرار

الموضوع: نموذج اتفاق تعاون في المجال الشرطي

إن الجمعية العامة للمدشج - انتربول المنعقدة في دورتها الـ 68 في سبئول من 8 الى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 1999 ،

وقد اطلعت على التقرير جع/68/تق/3 المتضمن اقتراح نموذج اتفاق تعاون في المجال الشرطي،

وإذ تتبنى الاعتبارات المعرب عنها في التقرير المذكور بخصوص ضرورة اقتراح نموذج اتفاق تعاون في المجال الشرطي بغية مساعدة البلدان الاعضاء الراغبة في ذلك على تنمية امكانات التعاون لديها في هذا المجال،

وإذ تعتبر من الملائم ان تندرج اتفاقات التعاون في المجال الشرطي في سياق منظومة التعاون المقامة في نطاق الم د ش ج - انتربول وأن تفرد بالتالي للمكاتب المركزية الوطنية دورا أساسيا،

تقر نموذج اتفاق التعاون في المجال الشرطي كما ورد في الملحق 2 من التقرير جع/68/تق/3 ،

تشجع المكاتب المركزية الوطنية على ترويج نموذج الاتفاق لدى السلطات المختصة في بلدانها،

توصي المكاتب المركزية الوطنية باتخاذ التدابير اللازمة للاضطلاع بكامل الدور الموكل اليها في نموذج الاتفاق بغية تطبيقه،

توصي المكاتب المركزية الوطنية بإشعار الامانة العامة بأي اتفاق يبرم استنادا الى نموذج الاتفاق،

تطلب من الامانة العامة بالترويج لنموذج اتفاق التعاون في المجال الشرطي على اوسع نطاق ممكن ولا سيما لدى السلطات الحكومية للبلدان الاعضاء في الم د ش ج - انتربول،

تطلب من الامانة العامة اجراء تقييم دوري لأثر نموذج الاتفاق ومراجعتة عند الضرورة وإحالة النص المراجع الى المكاتب المركزية الوطنية والى السلطات الحكومية المختصة.

اعتمد